



دفتر مقام معظم رهبری
www.leader.ir

اجوبة الإستفتاءات / العمل المسرحي والسينمائي

العمل المسرحي والسينمائي

العمل المسرحي والسينمائي

س ١٢١٨: هل تجوز الإستفادة وحسب الضرورة من زيّ علماء الدين والقضاة في الأفلام السينمائية؟

وهل يجوز تدوين وإنتاج الأفلام السينمائية ذات الصبغة الدينية والعرفانية بشأن العلماء الماضين أو المعاصرين، مع المحافظة على احترامهم وصيانة حرمة الإسلام، وعلى أن لا تتضمن إساءة إليهم ولا انتقاصاً منهم، علماً أنّ الهدف من ذلك عرض القيم السامية والهادفة التي يتسم بها الدين الإسلامي الحنيف، أو بيان مفهوم العرفان والثقافة الأصيلة التي تمتاز بها أمتنا الإسلامية ومواجهة الثقافة المعادية والمبتذلة، ويقع تصوير كل ذلك بلغة سينمائية جذابة ومؤثرة، ولا سيما للجيل الشاب؟

ج: نظراً إلى أنّ السينما وسيلة للتوعية والإعلام، فلا بأس في تصوير وعرض كل ما يمكن أن يُستفاد منه لوعي الشباب وغيرهم، وفي نشر الوعي وترويج الثقافة الإسلامية؛ ومن جملة ذلك عرض شخصية عالم الدين وحياته الشخصية وما له من الزيّ الخاص به وكذا سائر رجال العلم وأصحاب المناصب وحياتهم الشخصية، إلا أنه يجب مراعاة شؤونهم الخاصة وحرمتهم وحرمة حياتهم الشخصية، وأن لا يُستفاد من ذلك من أجل عرض مفاهيم منافية للإسلام.

س ١٢١٩: عزمنا على إخراج فيلم روائي ملحمي يجسد واقعة الطفّ الخالدة ويظهر القيم الإسلامية العالية والمبادئ العظيمة التي استشهد من أجلها الإمام الحسين (عليه السلام). علماً بأنه لا يظهر بهذه المناسبة الإمام الحسين (عليه السلام) بالصيغة المرئية القريبة من ملامح البشر العاديين، بل سيُعطى من خلال التصوير والإخراج والإنارة شخصية نورانية، فهل يجوز إخراج مثل هذا الفيلم، وإظهار شخصية الإمام الحسين (عليه السلام) بالكيفية المذكورة؟

ج: لو كان الإخراج من المنايع الوثيقة، مع الإحتفاظ التام بقداسة الموضوع، ومراعاة رفعة شأن و منزلّة الإمام الحسين وأصحابه وأهل بيته الكرام سلام الله عليهم اجمعين فلا مانع منه، ولكن من الصعب جداً الإحتفاظ بقداسة الموضوع كما ينبغي، وبحرمة الإمام الشهيد وأصحابه (سلام الله عليهم اجمعين)، فلا بد من الإحتياط في هذا المجال.

س ١٢٢٠: ما هو حكم ارتداء الرجال للألبسة النسائية وبالعكس، لأجل التمثيل المسرحي والسينمائي؟ وما هو حكم تقليد النساء لأصوات الرجال وبالعكس؟

ج: لبس ثياب الجنس المخالف وتقليد صوته في مقام تمثيل وأداء الخصوصيات التي يتصف بها الشخص الحقيقي، إذا لم يكن بشكل يسبّب الفساد، لا يبعد جوازه.

س ١٢٢١: ما هو حكم استفادة النساء من الدهون ومساحيق التجميل في المسرحيات أو التمثيليات التي يشاهدها الرجال؟

ج: إذا كان عمل التجميل من نفس المكثف أو بواسطة النساء أو أحد المحارم، ولم تترتب عليه مفسدة، فلا إشكال فيه، وإلا فلا يجوز نعم يجب الاجتناب عن إظهار الزينة عن غير المحارم.